

جامع شيخ الاسلام ابن تيمية - المنتقى - 10-20

عبدالمحسن الزامل

اولا وان يصلي كما في حديث ابن عباس وعائشة وان يصلي ثم يخطب كما هو المعمول في هذه البلاد وهو المشهور عند كثير من اهل العلم وهذا هو الذي جاء في حديث - 00:00:00

عبدالله بن زايد عند احمد وحديث ابي هريرة ايضا عند احمد انه عليه الصلاة والسلام صلى اولاً ثم خطب رواية الصحيحين محتمل يمكن ان يقال اه انه اذا كان دعاء مجردا فيقدم - 00:00:20

دعاء ثم يصلي بعد ذلك كما هو ظاهر هذه الرواية. قوله صلى ركعتين سكت عنها ولم يذكر صفت هاتين الركعتين تقدم في حديث ابن عباس ان الركعتين كصلاة العيد. والمشروع هو الجمع بين الروايات. نعم - 00:00:40

حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عباد ابن تميم عن عمه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس يستسقيهم. فصلى بهم ركعتين وجاهر بالقراءة وحول رداء - 00:01:00

ورفع يديه ودعا واستسقى واستقبل القبلة. نعم حدثنا محمد ابن يحيى هذا هو الذهني تقدم كثيرا ايها المشهور اذا عبد الرزاق حدثنا معمر بن راشد الصنعاني ايضا عن الزهري محمد بن عبدالله بن سهام الزهري - 00:01:20

عن عباد ابن تميم عن عمه عبد الله ابن زيد رضي الله عنه. وهو نفس الحديث المتقدم. لكن المصنف رحمه الله ذكره من هذا الطريق لان فيه زيادة. قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس في دلالة على مشروعية - 00:01:40

خروج الناس الى صلاة الاستسقاء. وان هذا يشمل عموم الناس. يشمل عموم الناس فيدخل فيه الرجال والنساء والصغار والكبار فكلهم بحاجة بل بضرورة الى سؤال الله عز وجل ودعاء فيخرجون وصلاة الاستسقاء فيما يتعلق بالخروج اليها كصلاة العيد ولهذا - 00:02:00

هذا يشرع الخروج الناس عموما ويخرج النساء ويخرج الصغار يسأل الله عز وجل وهو ادعى الى الاجابة حينما يخرجون على هذه الصفة وانهم مضطرون الى هذه المسألة يستسقي فصلى بهم ركعتين مثل ما تقدم. وجهر بالقراءة وهذا ثبت في صحيح البخاري - 00:02:30

اليس عند مسلم هذا من افراد البخاري وفي مشروعية الجهر بالقراءة وهذه عادة عليه الصلاة والسلام وهدية في المجامع في بعض انه كان يجهر بالقراءة الا ما وقع منه عليه الصلاة والسلام في يوم عرفة - 00:03:00

فكان يجهر بالقراءة جهر بها في في العيدين وفي الاستسقاء اه وكذلك الجهر بالجمعة وحول رداءه كما تقدم انه حول رداء هنا سكت عن وقت التحويل جاء في رواية اخرى متقدم في الصحيحين انه حين استقبل القبلة وان تحويل الرداء حين استقبال - 00:03:20

قبلة وذلك انه المستسقي اذا كانت اذا كانت الصلاة كاملة فالايامن في حال الخطبة يدعو ولو دعا يكون على حاله. والناس كذلك على حالهم. ثم بعد ذلك حينما يهرب مما هو فيه ويتجه الى القبلة فانه يحول ويحول الناس ارضيتهم - 00:03:50

ولهذا جاءت الاخرى عند البخاري معلقا مجزوما. وتحول الناس معه. تحول الناس معه. وقوله حول الناس هذا يشمل الرجال والنساء عموما شامل للرجال والنساء فاذا امكن حول يعني من كان من النساء في مكان منعزل وامكن تحويل شيء مما عليها على وجه لا يحصل في تكشف فلا بأس وان - 00:04:20

كانت مثلاً في المسجد وهن منعزلات مستترات فحولت شيئاً مما من عباءة ونحوها فلا بأس لان هذا امر مشروع للجميع

وحاجة الجميع اليه منها العلم من قال انه - 00:04:50

لا يشرع لهن لكن هذا فيه غضب لعموم الأدلة. وانه حولا لما خرج الناس معه. والناس معه في الدعاء وفي الصلاة وفي التحول ولم يحصل استثناء لشيء من هذا انما يمنع منه ما كان يترتب عليه آ شيء - 00:05:10

انتهاك لحرمة لانتهاك حرمة مثل ما انه آ ان ان الانسان يحول الرداء الذي لا يشق عليه من المشلح كذلك على الصحيح الفترة لان المقصود هو التحويل آ فان لم يمكن حول او قلب اي شيء عليه. وتخصيصه بالرداء دون غيره موضع نظر - 00:05:30

والقول بانه لم يحول ان لم يقلب الا رداء عليه الصلاة والسلام ولم يقلب عمامته كل هذا لان ليس المقصود ان يقلب جميع ملابسه مقصود الاشارة الى تحول الحال وحسن الظن بالله عز وجل اه كما انهم حينما - 00:06:00

اجتهدوا ودعوا الله عز وجل وتحولت حالهم وقلوبهم بالاقبال على الله عز وجل فحققوا ذلك بحسن الظن بالله عز وجل رجاء تحول حالهم واول ما تحولوا بارديتهم حتى تتحول الارض - 00:06:20

ارض من الجذب الى فلا مانع من ان يقلب الفترة آ وما اشبهها لانه آ لان قلب القميص لا يناسب لا يناسب اه انما ما يسهل ولا يشق اه المشدح ونحو ذلك ورفع يده - 00:06:40

ورفع يديه ودعا عليه الصلاة والسلام. جاء في روايته ورفع الناس ايديهم. ورفع الناس اليوم هذا في هذا عند البخاري الموت حول الناس معه اظنه عند احمد ليست عند البخاري آ الذي عند البخاري معلقا ورفع الناس ايديهم اما وتحول - 00:07:00

والناس معه ظن ان عند احمد عند احمد وانهم تحولوا معه هذا منى وهذا وان لم اه وان لم يذكر في الرواية آ ما فعل عليه الصلاة والسلام هو قدوة فيه فكما انه لما تحول لما انه دعا ورفع يديه رفع الناس ايديهم - 00:07:20

كذلك سائل ما وقع في صلاة الاستسقاء فانه مشروع فعلا اقتداء مشروع فعله اقتداء به عليه الصلاة والسلام ورفع يديه هكذا رفع يد عليه. رفع اليدين جاء في حديث انس انه عليه بالغ في رفع اليدين - 00:07:40

وانه رؤي بياض ابن طيح عليه الصلاة والسلام والنفي الذي جاء في حديث انس انه لم يرفع يديه شيء الا في السحر كما اراد نفيا خاصا فهو نفي آ يعني ليس نفي للقيد وهو الرفع نفي للمقيد - 00:08:00

وهو الرفع الخاص مثل ما تقدم من يخطب خطبكم هذه انما اراد النفي الخاص وهو المبالغة آ في رفع اليدين وانه بالغ وان هذا ليس في كل في كل صفات صلاة الاستسقاء انما هذا في بعض الاحوال انما هذا في بعض الاحوال - 00:08:20

وذلك ان رفع اليدين له احوال في الاستسقاء. في الحال الاول هو ان تكون اليد كان امام الوجه ان تكون الكفان امام الوجه. باطن الكفين ام الوجه؟ وظاهر الكفين الى جهة - 00:08:40

القبلة وهذا ثبت في حديث ابي داود عن ابي اللحم انه عليه الصلاة والسلام استسقى وجعل باطن كفيه حيال وجهه حيال وجهه. هذه صورة من الصور. الحالة الثانية عكسها وهو جاء الباطن الكفين القبلة وظاهر الكفين الى الوجه. هذه رواها الجوزاء ابراهيم يعقوب الجزجان - 00:09:00

لا بأس به من حديث انس رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام جعل باطن كفيه الى القبلة وظاهرهما ظاهر كفيه الى وجهه وباطنهما الى جهة القبلة لا جهاز القبلة لما دعا عليه الصلاة والسلام الحال الثالث ان يجعل باطن كفيه الى السماء - 00:09:30

وظاهرهما الى الارض هكذا. هكذا وبص. هذه مثل فيدعو المتذلل الذي يريد ان يعطى مثل انسان كالانسان الذي يمد يديه يريد ان يعطى شيئا فهو حال حاله الدليل المنكسر الذي يمد يديه يريد ان يعطى يريد ان يجاهد وهي حالة من حالات الانكسار وهو -

00:10:00

وكانه يمر يجعل باطن كفيه الى السماء يريد البركة ان تنزل فيستقبل البركة بكفيه يستقبل بركة بكفيه والخير بيديه مع دعائه بلسانه وحسن ظنه بقلبه القائم بقلبه. وهذه ثبتت في عند ابي داود باسناد صحيح عن رجل من اصحاب النبي ولعله آ ابو اللحم -

00:10:30

متقدم الحديث قبله. الحال الرابع عكس هذه الحالة. وهو يجعل ظاهر الكفين الى السماء. وباطن الكفين الى الارض مثل الحاليتين

السابقتين في الباطن والظاهر وهذه رواها مسلم من حديث انس وهذه فيها نوع - 00:11:00

من التفاؤل والتفاؤل في مثل هذا اه ليس من الطيرة ليس من الطيرة لكنه موضع خاص جاءت به النصوص ولهذا تحول ليتحول

القحط انما المنهي الذي نجوس الصيام هو القصد الى التفاؤل - 00:11:20

القصد الى التفاهم لكن وسائل اما حينما يكون التفاؤل ورد اليك بقول او فعل فلا بأس بذلك انما القصد اليه الفتح المصحف او فتح

الكتاب طلب للتفاؤل هذا هو الذي نوع من الطيرة اما حينما يأتي بلا قصد او يكون على سبيل الفعل على سبيل - 00:11:40

نعم المقرون بالدعاء والمقصود والدعاء واشارة الى حسن الظن من جهة الدعاء وهو في الحقيقة يعني قد يقال ليس ليس من الجيش

الذي آآ جاء النهي عنه لكن كانه والله اعلم من قوة اليقين وحسن الظن - 00:12:10

المقترن بالفعل وانه لقوة يقينه وحسن ظنه قلب كفيه فهو ارجو ان تقلب الحال والا فالنبي عليه الصلاة والسلام انسحب اذا خرج

ل حاجته ان يسمع يا نجيح يا راشد الرسالة صحيح فهذه الحال وهو قلب الكفين معنى ان يجعل ظاهره - 00:12:30

هما الى السماء اشارة الى قلب الحال من الجذب الى الخصب. الحالة الخامسة الحال خامس وما جاء في حديث انس وهو المبالغة في الرفع. مبالغة في الرفع. هذه يحتمل والله اعلم انها من جنس الحالة التي ذكرت في حديث انس وهو جعل الكفين الى الظاء الى -

00:13:00

تناول ظهرك في الاسلام وباطنه محتمل. هكذا لانه محتمل هكذا ومحتمل انه رفع مبالغ في الرفع حتى رؤي بياض فكان بباطن

الكفين الى الارض وظاهر الكفين الى السماء محتمل هذا فان - 00:13:30

كان حالة اخرى فيكون هذا مبالي من المبالغة في الرفع مع قلب اه الكفين وجعل الظاء ظهر الكفين الى السماء كما تقدم. هناك حالة اخرى حالة اخرى اه رواها فرعني رحمه الله في الاوسط لكن ينظر في سندها رواية عامر ابن خارجة ابن سعد عن ابيه عن جده ان -

00:13:50

لهم سألو النبي عليه الصلاة والسلام ان يستسقي لهم فدعا عليه الصلاة والسلام و اشار باصبعه وقال اجفوا على الركب اجزوا عنهم

فجزوا على الركب وهو عليه الصلاة يدعو مشيرا باصل - 00:14:20

اسبوع فسقوا حتى احبوا ان يكشف عنهم من كثرة المطر. هذي حالة وهذي صفة ينظر في ثبوت هي المعروف والخبار هو رفع

اليدين اما الاشارة في الاصبع جاءت في الخطبة انه عليه الصلاة والسلام كان اذا دعا وكان يشير باصبعه في يوم - 00:14:40

الجمعة اه كما في حديث عمارة ابن رويد وهو ما جاء في معناه هذه هي الصفات التي جاءت في الاخبار في رفع اليدين في

الاستسقاء وانه مشروع في هذا الموطن مع اللاحاح ويقال ودعاء - 00:15:00

استقبل القبلة عليه السلام. وفي دلالة على مشروعية استقبال القبلة حال الدعاء. وهذا ورد في اخبار في الصحيحين وغيرهما وانه

عليه الصلاة والسلام كان اذا دعا استقبل القبلة. نعم. حدثنا عباس بن الوليد بن مزيد ان اباه - 00:15:20

قال سمعت الازاعي قال حدثنا اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة الانصاري قال حدثني انس بن مالك الرضيع رضي الله عنه قال

اصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبين رسول الله صلى الله عليه - 00:15:40

عليه وسلم على المنبر يخطب الناس في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال العيال فادعوا الله لنا. قال فرفع يديه

وما في السماء قزعه. فوالذي نفسي بيده ما وضعهما - 00:16:00

حتى ثار سحب كأمثال الجبال ثم لم ينزل عن المنبر حتى رأيت المطر يتحاذر على لحياتي فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد

الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى - 00:16:20

قام ذلك الاعرابي او قال رجل غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء فادعوا الله لنا فرفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال

اللهم حوالينا ولا علينا قال فما يشير - 00:16:40

بيدي الى ناحية من المسجد الا تفرجت حتى صارت مثل الجوبة وسال الوادي وادي قناة شهرا ولم يجيء رجل من ناحية من النواحي

الا حدث بالجود. نعم الا حدث بالجود احسن الله اليك. حدثنا عباس بن الوليد بن مزيد هذا هو العذري البيروتي في قهر - 00:17:00

رحمه الله ان اباه الوليد المسجد عباس الوليد في رجل اخر من رجال من شيوخ البخاري اسمه عباس بن الوليد الدرسي لكن هذا عبده ان اباه ايضا ابوه لا بأس به اخبره قال سمعت الاوزاعي امام رحمه عبد الرحمن ابن - [00:17:30](#)
عمر اوجاعي طفلات سبعة وخمسين رحمه الله ورضي عنه. قال حدني اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة الانصاري امام مشهور رحمه الله. آ قال حدثني انس ابن مالك رضي الله عنه قال اصاب الناس عن عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اصاب -

[00:17:50](#)

سنة وهي الجدول والقحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبين رسول الله وسلم على المنبر يخطو في دلالة على اتخاذ منبر وانه عليه الصلاة والسلام كان يخطب على المنبر وكان في اول الامر يصلي الى جذع - [00:18:10](#)
كما ثبت في حديث ابن عمر جابر في صحيح البخاري ثم لما اتخذ المنبر صاح وخار الجذع لفظ صاح صياح العشار وهذا المنبر او مم ما جاء فيه من الاخبار قالوا عليه - [00:18:30](#)

الصلاة والسلام في الصحيحين فيه آيات ودلائل واحاديث المنبر احاديث كثيرة حديث منبر احاديث كثيرة جاء فيه عدة اخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام وكان كما تقدم في اول الامر اول الامر يصلي الى جذع ثم عمل له تميم رضي الله عنه قال الا اصنع لك -

[00:18:50](#)

آ منبرا يحمل عظامك جاء في سنن ابي داود وانه آ صنع له عليه الصلاة والسلام منبر لثلاث درجات واختلف في الوقت الذي صنع صنع فيه المنبر ثم صار يخطب عليه - [00:19:10](#)

اه على الابر عليه الصلاة والسلام. ثم اذا خرج الى المصلى الظاهر انه كما ولعله يأتي ان شاء الله لم يكن يخرج وجاء في بعض الرواية في البخاري انه ثم نزل اخذ من هذا بعض اهل العلم انه تشبه الخطبة - [00:19:30](#)

على المنبر في المصلى في المصلى وسيأتي الاشارة اليه ان شاء الله وانه لم ينقل المنبر لا لكن كانه والله اعلم موضع مرتفع موضع مرتفع كان يصعد عليه عليه الصلاة والسلام او يعلوه ثم نزل منه عليه الصلاة والسلام - [00:19:50](#)

فاقول ان منبر جاء في عدة اخبار وفي دلائل جاء في قصص من حديثه ابي ابن كعب وكذلك الجذع الذي وماذا عام ال امر اليه وانه دفن بعد ذلك؟ فهو جدير بان لو تجمع - [00:20:10](#)

اخبار المنبر والاحاديث التي وردت في المنبر ويضاف اليها اشياء من احكام المنبر لكان بحثا جيدا وبحثا مهما وما جاء فيه من الايات والدلائل وكذلك ما يتعلق بالاحكام التي ذكرت فيه وفي - [00:20:30](#)

في اخراج اه مروان بن حكم له يوم العيد لما اخرجاه فانكر عليه بعض الصحابة ابو سعيد الخدري وغيره فبين رسول الله ننام على المنبر يخطب الناس في يوم الجمعة في يوم الجمعة. قام اعرابي - [00:20:50](#)

فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادعوا الله لنا. يعني من الجد هلك المال من الماشية الابل والبقر والغنم لقلة الماء وكذلك هلاك المال في الحد والزرع انه اذا قلل الماء - [00:21:10](#)

فانه سبب لموته وهلاكه. ووجاع العيان جاع العيال وهذا كله بسبب قلة الدماء والامطار وجفاف مواضع المياه. فادعوا الله لنا هيا الله ذلك الرجل فجاء فسأل النبي عليه الصلاة والسلام وهو اصحابه كانوا صابرين محتسبين رضي الله عنهم رفع - [00:21:30](#)

يديه عليه الصلاة والسلام في الحال في دلالة على مشروعية رفع اليدين للاستسقاء. سواء كان في خطبة الجمعة او في صلاة الاستسقاء في الصاع المستقلة او اذا كان دعاء خاصا اذا كان دعاء خاصا لانه ثبت في عدة اخبار انه عليه الصلاة والسلام دعا

واستسقى دعا - [00:22:00](#)

استسقى ورفع يديه كما في حديث مولى ابي اللحم انه دعا مجرد دعاء قال اللهم اللهم اسقي عبادك وبهائمك ازر رحمتك واحي بلدك الميت. بهذا الدعاء وما جاء في معناه. في اللفظ الاخر في البخاري قال - [00:22:20](#)

اللهم اسقنا اللهم اسقنا دعاء ثلاثا عليه الصلاة والسلام. وما في السماء قزع يعني قطعة سحاب صحوا فوالذي نفسي بيده ما وضعهما اقسام انس رضي الله عنه لما رأى هذه الآية العظيمة وكانت - [00:22:40](#)

السماء ليس فيها شيء. الشمس ساطعة ظاهرة فما وطلعها حتى دار سحب كانفاس الجبال اول ما خرج منها قطعة سحابة صغيرة لا تكاد تراب ثم انتشرت ثم انتشرت فانبسخت حتى - 00:23:00

عمت المدينة ثم مطرت قال رضي الله عنه حتى ثار سحابه الجبال ثم لم ينزل عن المنبر يعني انه مطر في الحال ويجيب دعاءه بالحال عليه انما امره اذا اراد شيئا حتى المطر يتحاذر على لحيته لان المسجد كان مسقوفا بالجريد بجذوع النخل - 00:23:20
فخر منه الماء فتحاذر ونزل على رأسه ثم عليه الصلاة والسلام فمطر النبي فيومنا ذلك يعني يوم الجمعة ومن الغد ومن بعد الغد والذي حتى الجمعة الاخرى اسبوع كامل سبت كامل - 00:23:50

فقام ذلك الاعرابي او قال رجل غير راجح يعني شكوى الاخرى فلا ادري هو ذاك الاعرابي او غيره. فقال يا رسول الله تهدم البناء فادعوا الله لنا. هذا يبين لك ضعف البشر وضعف الناس. في تلك الجمعة - 00:24:10

يسألون السقيا والماء وفي هذا يوم الجمعة يسألونه ان يدعو الله ان يمسكها. فرفع يديه فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه دلالة ايضا انه ترفع اليدين الى سأل مثل هذا وان يكون المطر - 00:24:30

اه حولهم وقريبا منهم فقال اللهم حوالينا ولا علينا. هم سألوه ان يدعو الله ان يمسكها كما في رؤية اخرى. والنبي عليه الصلاة والسلام لم يدعو بذلك. قال اللهم حوالينا واعني يعني في الاماكن التي لا يضر - 00:25:00

في في البطون الاودية ورؤوس الجبال ومنابت الشجر. فيكون خيرا للبادية ولغيرهم من الماء الذي ينزل ويستقر في باطن الارض. قال فما يشير الى ناحية من المسجد الا تفرجت كانوا يرون انهم كانوا يرون السحاب فكأنه يأمر هذه السحابين هنا فتفرج -

00:25:20

حتى صار مثل الصحو قال هنا حتى صارت مثل جوما مثل الشيء الذي جو مثل الجيب المشقوق معنى ان السحاب والمطر كان حواليتها ولم يكن عليها وفي الاماكن التي لا يحصل بها ضرر - 00:25:50

كما تقدم في بطون الاودية وسال وادي قناة وادي وادي المدينة شهرا ونلجأ رجل من ناحية من النواحي يعني انه عم الا حدد بالجوود وهو الخير الكثير والخير الوفير قول الجو هذا بالفتح وهو المطر الواسع الغزير. الجو هو المطر. اما الجوود بالضبط - 00:26:10

فهو الكرم والكرم. هذا الحديث فيه فوائد عظيمة وفوائد كثيرة. مشروعية الاستسقاء في صلاة الجمعة عند وجود سببه. ولهذا لم يكن عليه الصلاة والسلام يستسقي كل جمعة انما استسقى لما سألوه عليه الصلاة والسلام. واذا كانت الحاجة موجودة اذا كانت الحاجة

موجودة - 00:26:40

فلا بأس من استسقاء جمعة ثم جمعة وقد نص اهل العلم على انهم لو خرجوا الاستسقاء مرة ثم مرة فهو الحاح وسؤال وطلب فلا بأس بذلك. وفيه مشروعية مثل هذا وسؤال مثل هذا وانه ليس من المسألة المنهي عنها - 00:27:10

ان يطلب المسلم من اخيه او من اخوانه ان يدعو الله عز وجل خاصة في المصالح العامة في الاستسقاء. وقد رأى بعض اهل العلم ان مسألة الدعاء طلب الدعاء للغير رأى انها خلاف الاولى لكن الدعاء الذي يريد المصلحة العامة - 00:27:30

هو الاستسقاء هذا لا بأس به لانه لعموم الناس ولعموم نفع الخلق ولذا قالوا اذا سأل اخاه الدعاء بنيته ان ينتفع المسؤول فلا بأس بذلك وان كان نيته ان يكون هو المنتفع فان هذا من جنس المسألة المنهي عنها ومن اهل العلم من قال لا بأس - 00:27:50

ذلك لمجامع الادلة في هذا المعنى. هنا سؤال عارض والسلام عليكم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. هل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلوات والاسبوع الذي نزل فيه المطر الله اعلم هذا يعني مما يرد هذا السؤال مما يرد هذا السؤال - 00:28:10

وهو جمع في هذا الاسبوع والله اعلم. نقول ان الجمع ثابت في الادلة. وجاء ما يدل عليه الا يشتري في المسألة ان تتظاهر عليها الادلة لا يشترط في المسألة ان تتظاهر عليها الادلة. يعني يكفي ان يكون في المسألة - 00:28:30

دليل واحد يدل على مشروعيته ولا يشترط ان ان نعرف هذا وانه هل جمع عليه الصلاة والسلام ما دام انه ثبت اصل كذا بهذا وقد يكون هذا في حال ثم بعد ذلك جاءت مشروعية بعد ذلك فعلى الاحتمال وارد - 00:28:50

ثم دالة على مشروعية الجمع فلهذا نقول به ولا يشترط ان نعرف الحال الواقع في عهده عليه الصلاة والسلام لم اه اه ونزل المطر

واستمر مدة اسبوع كما في هذا الحديث. نعم. وهذا الحديث ايضا - 00:29:10

وفي الصحيحين وهذا اسناده صحيح وهو في الصحيحين من غير هذا الطريق وقد روى معناه الامام احمد ابن ماجة من حديث ابي ابن كعب ورواه ايضا من حديث الامام احمد من حديث ابن عباس بنحو من هذه القصة. نعم. ما جاء في العيدين حدثنا علي بن

خشرم - 00:29:30

قال انبأنا عيسى ابن يونس عن هشام عن حفصة عن ام عطية الانصارية رضي الله عنها قالت امرنا حط - 00:29:50